

القيم الإنسانية في حروب النبي – صلى الله عليه وسلم

أ . دليلة شايب

كلية الشريعة والاقتصاد

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية. قسنطينة

الملخص:

تتناول هذه الدراسة بالبحث القيم الإنسانية في حروب النبي – صلى الله عليه وسلم – والمتمثلة في مراعاة العدل في التعامل مع الأعداء، وذلك بعدم تجاوز الحد في العقاب وعدم الاعتداء على المدنيين، بالإضافة إلى مبدأ الرحمة والفضيلة وذلك بالنهي عن الانتقام والتعميل بجثث الأعداء، واستخدام أسلحة فتاكة تقضي على الإنسان والحيوان والنبات.

كما تعكف الدراسة على بيان إنسانية النبي صلى الله عليه وسلم في حقن دماء الأعداء بإعلانهم الدخول في الإسلام وعرض الأمان، و كذلك النهي عن القتل بالجوع والعطش، وترك جثث الأعداء دون موارتها في التراب وأخيراً تعامله صلى

الله عليه وسلم مع الأسرى ببدأ حسن المعاملة، واحترام المشاعر الإنسانية لهم وتوفير الحاجيات الضرورية من مأكل وملبس وإيواء وحاجات صحية دون تمييز بين أسير وآخر.

This study searches the human values in the prophet Mohammed (Peace be upon him) war's, values shown in justice when dealing with enemies by never crossing the line when punishing and no attacking of the civilians. In addition to this compassion and virtue when he forbids revenge, abusing enemy soldier's corpses, and the use of lethal weapons that eliminated the existing life of humans, animals and plants.

This study also shows the prophet's (Peace be upon him) humanity by saving the lives of his enemies in offering them safety by joining Islam. As well as forbidding killing with hunger and thirst, and shows that the prophet (peace be upon him) had honored his enemies dead's by never leaving anyone unburied.

Finally his treatment of the prisoners by accommodating them, respecting their humanity and their feelings, and providing them with all their necessities from food, clothes, housing and medical services without any discrimination between them.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

لقد سجل التاريخ من خلال حياة الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم وتعامله مع الناس وفي شتى الميادين بطريقة فذة وسنة مطهرة أعطت لنا كنوزا هائلة من فنون التعامل وآداب العلاقات أسست لقيم، أروع ما فيها العدالة السمححة التي تحدث عنها القرآن الكريم حيث أثبت النبي -صلى الله عليه وسلم- بسيرته العطرة أن الالتزام بالقواعد الإسلامية المثالية التي وردت في كتاب الله تعالى ليس ضربا من الخيال أو أنها تحتاج إلى عالم مثالي خال من الشر والفحش، وإنما أثبت التاريخ إمكانية تحقق ذلك.

والسبب إنها قواعد واقعية حددت فيها وقائع السنة المشرفة ووضعت القواعد والضوابط التي سبقت كل تقنيين يدعى الآن حمله لشعار حقوق الإنسان وعدم إهانة الكرامة الإنسانية، لقد أثبت الحبيب المصطفى إمكانية تطبيق هذه القواعد المثالية كما استطاع حبيبيا صلى الله عليه وسلم أن يحييا بها ونظم من خلالها حياة البشر كيف لا وحياته-صلى الله عليه وسلم- كانت ترجمة صادقة لكل أمر إلهي، لقد صدقـت أمـنا عائـشـة-رضـي اللـه عنـهـاـ- لما قالـت في وصفـه عـلـيـه الصـلاـة والـسـلام : "كان خـلقـه القرـآن" ¹.

الإنسان في التطور الإسلامي:

¹- الحديث رواه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها باب: جامع صلاة الليل / 1513.

إنّ أهمّ ما يميّز الشريعة الإسلامية أكّها خاتمة للرسالات السابقة لها، صالحة للتطبيق في كل عصر وفي كل زمان من عهد رسول الله-صلى الله عليه وسلم- إلى أن يرث الله الأرض وما عليها. لقد جاءت مبادئ وقواعد تنظم السلوك الإنساني سواء في علاقة الأفراد بالحق تبارك وتعالى، أو في علاقة الأفراد بعضهم ببعض، أو في علاقة الحاكم بالمحكومين، أو في علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول في السلم وال الحرب

و من المبادئ السامية التي أرستها الشريعة الإسلامية مبدأ المساواة بين الناس جميعاً، باعتبار الإنسان بشراً لا يميّزه عن سائر أفراد جنسه جاه ولا مال ولا نسب، وإنما يتفضّل البشر في ميزان الخالق بشيء واحد هو تقوّي الله. وهذا واضح وجلي في نصوص القرآن الكريم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَمِيرٌ﴾¹، ويؤكّد ذلك الحبيب المصطفى في حجة الوداع فيقول: (يا أيها الناس، إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلّكم لآدم وآدم من تراب، ليس لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض، ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقى).²

لقد كرم الله عز وجل البشر مسلّمهم وغير مسلّمهم ورزق الجميع من أصناف الطيبات وفضل الجنس البشري على غيره من الأجناس فقال

- سورة الحجرات، الآية 13¹

² - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري ،باب المناقب، 527/6 ، دار المعرفة - بيروت، 1379هـ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي

تعالى: ﴿وَلَقْدَ كَرَمْنَا بْنِي آدَمَ وَهَلَّنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا﴾¹.

فكانت هذه الرؤية هي المنطق الذي تعامل به رسول الله-صلى الله عليه وسلم- مع الناس جميعاً ولا غرو فقد حفلت نصوص الشريعة بالاحترام والتقدير والرحمة والرأفة للبشر جميعاً حتى المحاربين للإسلام.

فكان صلي الله عليه وسلم يتعامل مع نفوس بشرية مكرمة، لا تجوز إهانتها أو ظلمها أو التعدي على حقوقها أو التقليل من شأنها ،وهذا واضح في آيات القرآن الكريم وكذلك في حياة الرسول-صلى الله عليه وسلم². كما أن الظلم منع ومنهي عنه، قال تعالى: ﴿وَنَصَّعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا هُنَّا وَكَنَّا بِنَا حَاسِينَ﴾³ فالمولى تعالى عَزَّ بالنَّفْسِ وهذا الكلام مطلق تدخل فيه النفس المؤمنة وغير المؤمنة، وكما حرّمه تعالى عن نفسه حلّ وعلا حرّمه كذلك على البشر جميعاً، جاء في الحديث القدسي عن النبي - صلي الله عليه وسلم- عن ربه أَنَّه قال: "يا عبادي إِنِّي حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محظماً فلا تظالموا"⁴.

- سورة الإسراء، الآية 70¹

- د/ راغب السرجاني، أخلاق الحروب في السنة النبوية، مؤسسة إقرأ، ط: 1، سنة 2010م، ص 30²

- سورة الأنبياء، الآية 47³

- أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، 4 / 1994، دار إحياء التراث العربي ،

بيروت

كما حذرت الشريعة من كل ألوان الاعتداء، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحُقْقِ ذَلِكُمْ وَصَاحُوكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾¹.

وأعطى صلى الله عليه وسلم في حياته أروع المواقف في نفوس المسلمين، علمهم عليه الصلاة والسلام الرحمة والاحترام لكل نفس إنسانية حتى أنه - صلى الله عليه وسلم - مرت به جنازة فقام لها فقيل: إنه يهودي، فقال: "أليست نفسا"².

إن التاريخ الطويل من الصد عن سبيل الله وفتنة المسلمين عن دينهم لم يورث في قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم شعورا بالانتقام أو رغبة في الكيد والتنكيل بل على العكس تماما شعر أئمّهم مرضى يحتاجون إلى طبيب أو حيارى يحتاجون إلى دليل.

والحديث عن القيم الإنسانية في الحروب يعني عند الكثيرين الحديث عن المتناقضات، فالحرب عنوان الخراب والدمار وصورة كبيرة من صور الاستبداد والظلم، لذلك لا يتخيل عموما أن نتحدث عن الأخلاق ونحن نتناول موضوع الحرب، وهذا المنطق مقبول جدا عند الحديث عن معظم الحروب في التاريخ والواقع وعند الحديث عن معظم القادة في العالم، لكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحروبه شيء مختلف بل بتجده صلى الله عليه وسلم كان يسعى إلى تحنب إراقة الدماء وحقنها حتى في ساح الوغى و قبل الدخول في

- سورة الأنعام، الآية 151¹

- رواه مسلم، كتاب الجنائز، باب القيام للجنائز، 661²/2

المعركة ، قال ابن القيم: (وكان صلی الله علیه وسلم یأمّر أمیر سریته أن یدعو عدوه قبل القتال إما للإسلام والهجرة أو إلى الإسلام دون الهجرة، و يكونون كأعراب المسلمين ليس لهم في الفيء نصیب أو بذل الجزية فإنهم أجانبوا إليه قبل منهم والا استعان بالله و قاتلهم) ¹.

وقد أوضحت سيرة المصطفى -عليه الصلاة والسلام- في الحروب والمعارك أخلاقا رائعة وقيمة إنسانية فاقت كل تصور وكل اعتبار ، هاته القيم التي طبقها عليه الصلاة والسلام في حياته تطبيقا عمليا ، وأكدها أصحابه من بعده من حلال الفتوحات الإسلامية و التي أرسست بذلك قواعد وأسس ما عرف التاريخ لها مثلا ، وما طبقتها أمة قبل ولا بعد جيل وأمة محمد -صلی الله علیه وسلم- تمثلت هاته القيم في:

1- مراعاة العدل عند التعامل مع الأعداء:

إن الأمر بالعدل في الإسلام أمر عام ينطبق في كل حين و على كل إنسان ، و بالنسبة لكل مكان لذلك فكل علاقة إنسانية في الإسلام تقوم على تحقيق العدالة واعتبار الناس جميعا سواء ، وإن كان ثمة تفاضل فالتفوى والعمل الصالح ، والعدل هو الميزان الذي أنزله الله سبحانه وتعالى مع الكتاب لتنستقيم شؤون الإنسان² ، فالعدالة في الإسلام لا تعرف تمييزا يستند إلى الدين أو الجنس أو اللون أو القرابة ، ذلك أنها تطبق كما يجب حتى ولو كانت في صالح العدو وحتى

- ابن القيم، زاد المعاد، 3/90¹

- د/ زينب عبد السلام أبو الفضل، عناية القرآن بحقوق الإنسان، 1/221²

لو عانى منها القريب¹، لذلك لم يكن العدل في الحرب عند التعامل مع العدو إلا خلقا من الأخلاق المندثرة بين البشر جميعا حتى جاء رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وأعاد لهذا الخلق الحياة مرة أخرى، فقد كانت الأمم الأخرى إذا انتصرت على عدوها تستبيحه ولا تبقي له كرامة بل تعتبره في عداد البشر ذوي الحقوق وحتى قبل الحرب كانوا يقومون بمفاجأة عدوهم دون إعلان أو إنذار.

فلما جاء الإسلام شرع الدعوة قبل الحرب كما شرع من النظم ما يتطرق مع سمه وسماحته وسن من القوانين ما يكفل التخفيف من ويلات الحروب ويحصرها في أضيق نطاق، تتنفيذ العدل الذي أمر الله به، فقد حذر القرآن الكريم المسلمين من أن يتدافعوا وراء مشاعر الكراهة العمياء فيظلموا أعدائهم² قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾³ وقال كذلك: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْتَّعْقُوْيَ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِيمَنِ وَالْعُدُوْانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁴. نقل القرطبي في تفسيره : وقال أبو عبيدة والفراء: معنى " لَا يَجْرِمَنَّكُمْ " أي لا يكسبنكم بغض قوم أن تعتدوا

- د/ أحمد أبو الوفا، أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، دار النهضة العربية، ط سنة 2009، ص 178¹

- أخلاق الحروب في السنة النبوية، مرجع سابق، ص 94²

- سورة المائدة، الآية 8³

- سورة المائدة، الآية 2⁴

الحق إلى الباطل، والعدل إلى الظلم، كما دلت الآية على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل معه وأن المثلة بهم غير جائزة وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وغمونا بذلك فليس لنا أن نقتلهم بمثلة قصدا فيصال الغم والحزن إليهم¹، و تقرير الإسلام الالتزام بالعدالة حتى مع أعدائه ومخالفيه يعتبر من المزايا الأساسية للنظرية الإسلامية في خصوص كيفية معاملة الأعداء وهو أمر قلما يتوافر (بل غير مطبق) على الصعيد الدولي المعاصر².

2 – عدم الاعتداء على المدنيين:

إن حرب الإسلام لا تتجه إلى الشعوب فتبيدها ولا تقصد الحضارات التي أجهد الإنسان نفسه أزمانا طويلة في إقامتها ورفع شأنها فتمحو وجودها مستبحة في ذلك كل الحرمات منتهكة كل القيم الإنسانية لأنّها ليست حرفا مع الشعوب وإنّما هي حرب مع القوات المسيطرة التي تدافع عن الباطل وتندد الداعين إليه ، لهذا جعل الأساس في حروبه أن يكون في الميدان ولا يقتل فيه إلاّ من قاتل بالفعل أو ساهم بمال أو برأي أو تدبير³، لذلك لا يجوز أن تتعدى الحرب إلى المدنيين لا يشتركون فيها من الشيوخ والنساء والأطفال والعجزة والعباد المنقطعين للعبادة والعلماء المنقطعين للعلم والخدم الذين لا يملكون من

¹ - القرطيسي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: 2، سنة 1964م، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، 45/6.

- أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، مرجع سابق، ص 181²

³ - العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، محمد مصطفى شحاته، حسن أحمد الشاذلي، ط: سنة 1982م، دار المدى، ص 136

أمر أنفسهم شيئاً¹. والذى يرفع أعداد القتلى في الحروب الحديثة ليس أعداد الجنود القتلى ولكن في العموم أعداد الضحايا المدنيين الذين لا يملكون وسيلة للدفاع عن أنفسهم، لهذا كان من عدله صلى الله عليه وسلم في الحروب أنه كان يقتصر على قتل المحاربين ولا يقتل المدنيين الذين لا يشاركون في الحرب والقتال². ولكن هيهات هيهات لما يعيشه العالم اليوم وخصوصاً العالم الإسلامي وتلك الانتهاكات لحقوق المدنيين وقتلهم بأعداد مرعبة....

مثال ذلك وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف- رضي الله عنه- عندما أرسله في شعبان سنة ست للهجرة إلى قبيلة كلب النصرانية الواقعة بدومة الجندل فقال له: (أغزوا جميعاً في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله ولا تغلو ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً فهذا عهد الله وسيرة نبيه فيكم)³ . وعن ابن عباس-رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا بعث جيشه قال: أخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تغلو ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع⁴ . وكذلك كانت الوصية للجيش المتوجه إلى معركة مؤتة أوصاهم عليه الصلاة

- ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ت: محمد الشبراوي، ط 2000، دار الكتب العلمية، 159¹/1

- أخلاق الحروب في السنة النبوية، ص 95²

- رواه الحكم، حديث رقم 8623، قال الذهبي في التلخيص: صحيح³

- رواه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم 2728⁴

والسلام فقال: "اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلّوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدياً أو امرأة ولا كبيراً فانياً ولا منعزلاً بصومعة¹ فالتصريح بالنهي عن قتل الطوائف ليس في طاقتها الاشتراك في الحرب أو أنها مغلوبة على أمرها لا تستطيع التحول عما أريد لها وهذه الطوائف هي:

أ - النساء: روي أنّ النبي صلى الله عليه وسلم خرج مع أحد أصحابه في إحدى الغزوات فرأى امرأة مقتولة أصابت المقدمة وكان على رأسها خالد بن الوليد فقال صلى الله عليه وسلم: (ما كانت هذه لقتال) ثم بعث رجلاً لخالد وقال : قل لخالد: "لا يقتلن امرأة ولا عسيفاً"² ، نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء لضعفهن ولأن القتال ليس من شأنهن فإن جاوزت المرأة طبيعتها وبشرت القتال أو تصدت إليه جاز قتلها³، روي كذلك أنّ النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة مقتولة يوم حنين فقال: "من قتل هذه؟" فقال رجل: أنا يا رسول الله، غنميتها فأردفتها خلفي فلما رأى المزينة فيها أهوت إلى قائم سيفي لقتلنني فقتلتها، فلم ينكِر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك⁴.

1- رواه مسلم دون ذكر قصة أهل مؤنة في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأئمّة على البعثة ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها، 1357/3

2- رواه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء، المكتبة العصرية، بيروت، ت: محمد محبي الدين عبد الحميد، 53/3

3- العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، ص 136³

4- الشوكاني، نيل الأوطار شرح متنقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، باب الكف عن قصد النساء والصبيان والرهبان والشيخ الغافلي بالقتل ، إدارة الطباعة المنيرة، 54/8

والجدير بالذكر أنه لم تثبت حالة واحدة لاغتصاب امرأة من جيش العدو، ولا تعمد إهانة نساء الدولة المعادية، وليقارن أي محلل للتاريخ هذه المواقف بما تفعله الجيوش القديمة والحديثة عند التمكّن من نساء الأعداء.....

بـ -الصبيان: القاعدة العامة في حروبهم صلى الله عليه وسلم: أنه لا يقتل أبداً الأطفال في معاركه، سئل ابن عباس - رضي الله عنه- عن قتل الولدان فقال: "إن رسول الله صلی الله عليه وسلم لم يقتلهم وأنت فلا تقتلهم إلا أن تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام الذي قتله¹ ومن المستحيل أن يعلم أحد ما علمه الخضر-عليه السلام - ، وهذا يعني النهي التام عن قتل الولدان.

وكان رسول الله صلی الله عليه وسلم يحرص على أن يوصي قادة الجناد بالتقواي ومراقبة الله عز وجل ليدفعه إلى الالتزام بأخلاق الحروب ، وبالرحمة في المعاملات حتى في غياب الرقابة البشرية عليه ولم يكن يكتفي بذلك بل كان يأمر أوامر مباشرة بتجنب قتل الولدان².

روى الأسود بن سريع أن النبي صلی الله عليه وسلم قال: (لا تقتلوا الذرية) في الحرب ليدفعهم إلى الالتزام بأخلاق الحروب وبالرحمة، فقالوا: (أوليس هم أولاد المشركين؟)، فقال: (أوليس خياركم أولاد المشركين)³.

- رواه مسلم ،كتاب الجهاد والسير،باب النساء العازيات ، 1445^{1/3}

- ابن كثير ، البداية والنهاية، ط 1، سنة 1988م ، دار إحياء التراث العربي، ت: علي شيري، 346/1، 2

³ - الشوكاني ، نيل الأوطار،كتاب الجهاد والسير، باب الكف عن قصد النساء والصبيان والرهبان والشيخ الغافقي بالقتل ، 291/7

وقد غضب صلى الله عليه وسلم أشد الغضب لما علم أن جنده قتلوا بعض الأطفال فوق يصيح فيهم قائلاً: (ما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية ن ألا لا تقتلوا الذرية، ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية)¹ ذلك أن الاعتداء لا يتصور من الأطفال فلا يجوز أن تحملهم وزر غيرهم، وحرب الإسلام ليست للإفباء والإبادة حتى يكون قتل هؤلاء غرضاً لها، ولأن في استبعادهم انتفاعاً بهم إما بالرق أو بالفداء فيمن يجوز أن يفادى به²، والنبي صلى الله عليه وسلم لا يكتفي بفصل ملف الأطفال عن قضية آبائهم المشركين المقاتلين، بل إنه يرفع من قدرهم ليستدర رحمة جنوده عليهم، فيذكر أن عظماء المسلمين ما كانوا إلا أولاد مشركين وإنما هم آباء عمر وخالد وحذيفة وعكرمة وغيرهم؟

بل كان رسول الله يتجاوز الرحمة بعموم الغلمان والصغار إلى أولئك الذين أتوا لحرب المسلمين أو لمساعدة ساداتهم في الحرب، رغم أن تلك المعاونة هي من صميم أعمال الحرب، لكنه كان يرحم طفولتهم وهذا ما حدث في غزوة بدرا لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم نفراً من أصحابه إلى ماء بدر يلتمسون الخبر عليه فأصابوا غلامين لقريش فأتوا بهما فسألوهما ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فقالا: نحن سقاة قريش، بعنوان نسقيهم من الماء. فكره القوم خبرهما ورجوا أن يكونا لأبي سفيان فضربوهما فقالا: نحن لأبي سفيان فتركوهما،

- النسائي، سنن النسائي، باب الوتر يتسع، 5/184¹

- العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص 137²

وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجد سجديه، ثم سلم وقال: (إذا صدقكم ضررتهم وإذا كذبتموهما تركتموهما صدقا والله إنهم لقريش)، ثم خاطب الغلامين بلين ورفق قائلا لهم: "أخبارني عن قريش".¹

يقول ابن القيم: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر في المقاتلة فمن رأى أبيب قتله، ومن لم ينجب استحياء).²

إن من ينظر إلى هذه الصور البلية حفظ طفولة الصغار ثم يقارن بينها وبين ما يحدث في زماننا من انتهاك صارخ للطفولة، حكامًا ومحكومين، وما حال أطفال سوريا بعيد، قتلوا بالسلاح، قتلوا خنقا باستعمال الغازات السامة، قتلوا.... والسؤال المطروح من قتلهم؟ وما ذنبهم؟ النزاع والقتال داخلي، والبلد حكامه مسلمون فكيف نفسر هذه الاعتداءات وتلك الجمازو الدامية التي ترتكب يوميا ضد أطفال ونساء أبرياء. أين القيم الإنسانية والأخلاق الإسلامية التي تتغنى الدول العربية بانتمائها للعالم الإسلامي وهي تقتل شعوبها؟.

ج - الشيوخ: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحترم الشيوخ ويجلهم، وكان ينهى عن قتلهم

روي عن أنس -رضي الله عنه- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينصح جيشه عندما خرج للقتال: (انطلقوا باسم الله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا

- البداية والنهاية، 3/294، ابن هشام، السيرة النبوية، ط المكتبة التوفيقية، القاهرة، ت: محمد فهمي السرجاني، 1/616-617²

- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط دار الكتب العلمية، ت: مصطفى عطا، 3/90²

شيخاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة، ولا تغلوا وضمُّوا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا، إن الله يحب الحسنين¹ ، فأي إنسانية هذه التي تحدث على التعامل بالإحسان في ساحات القتال، هذا خلق من أدبه القرآن خلق سيد المسلمين عليه أفضلي الصلاة والتسليم.

وعن يحيى بن سعيد أن أبا بكر بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان يزيد أحد أمراء الجيش فقال له: (إني موصيك بعشر حلال منها: لا تقتل امرأة ولا صبياً ولا أكبر هرما)²

وهذا التسامح للشيوخ إذا لم يكن فيهم نفع للكفار ولا مضره للمسلمين، أما إذا كان فيهم نفع لهم ولو بالرأي جاز قتلهم لأنهم حينئذ يكونون أشد خطراً من المقاتلين في الميدان، وهذا جمل ما روى الترمذى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اقتلو شيوخ المشركين واستحيوا شرهم"³ ، وهذا يفسر قوله صلى الله عليه وسلم لقتل دُرْيَدَ بْنَ الصِّمَّةِ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَكَانَ ابْنَ مِائَةٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ وَلَكِنَّهُمْ أَحْضَرُوهُ لِيَسْتَعِيْنُوا بِرَأْيِهِ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الرأي والمشورة والخبرة في القتال، وكان يدل المشركين على الخطط المناسبة لحرب المسلمين .

- رواه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء العدو، 2614¹

2 - الشوكاني، نيل الأوطار، كتاب الجهاد والسير، باب الكف عن المثلة والتحريق وقطع الشجر وهدم العمران إلا حاجة أو مصلحة، 58/8

- سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب قتل النساء، 7/3، قال الألباني : ضعيف³

د- رجال الدين والمتفرغين للعبادة: إن هذه الطائفة قد انقطعت للعبادة فهي غير مشتركة في القتال ولو كانت دولتهم مقاتلة، قد رحمهم الرسول صلى الله عليه وسلم وأمر بعدم التعرض لهم بسوء على الرغم من معرفتهم بـ محمد صلى الله عليه وسلم وعلمهم بنبوته، ورغم ذلك لم يتخذ من ذلك مبرر لإيذائهم وهذا من رقة إنسانيته وكمال رحمته صلى الله عليه وسلم ، وقد أقر رسول الله صلى الله عليه وسلم لنصارى نجران بهذا الحق فقال: (..ولنجران وحاشيتها جوار الله، وذمة محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أموالهم وملتهم وبِيعهم... وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير¹).

وقد أوصى سيدنا أبا بكر أسامة بن زيد فقال له: (وسوف ترون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهם وما فرغوا أنفسهم له، فإن شاركوا في الحرب برأي أو تدبير قتلوا)²

جاء في السير الكبير: إن المبيح للقتل شرهم من حيث الخارية فإذا غلقوا الباب عن أنفسهم اندفع شرهم مباشرة أو تسيبها، فأما إذا كان لهم رأي في الحرب وهم يصدرون عن رأيهم فهم محاربون تسيبوا فيقتلون³.

ه - العسفاء: جاء في الحديث: (لا تقتلوا ذرية ولا عسيفا) ¹ لأنهم أجراء لا يحاربون وال Herb مقصورة على من يقاتل لأنها حرب إسلامية هدفها دفع الشر

- البيهقي، دلائل النبوة، باب وفـ نجران، ط، سنة 1985م، دار الكتب العلمية، ت: عبد المعطي
قلعجي، 485¹ / 5

- موطن الإمام مالك رواية يحيى بن يحيى الليبي، 965²

- شرح السير الكبير، 119³ / 4

والفساد لا الفتک والانتقام، ولأنهم قوم مستضعفون يعملون تحت سيطرة الرؤساء الظالمين، فهم فریسة الظلم والاستبداد فلا يصح أن يكونوا وقودا لحرب يكتوون بناها وليسوا من جناتها وأيضا هم قوم عكفوا على زراعة الأرض وبناء العمran وإقامة دعائهما والإسلام إنما جاء ليعمّر الأرض ويحيي موتها لا ليكون أداة هدم وتخريب ،لذلك يقول سیدنا عمر - رضي الله عنه-: (اتقوا الله في الفلاحين الذين لا ينصبون لكم الحرب)².

3- عدم تجاوز الحد في العقاب:

قيمة إنسانية أخرى تضاف إلى قيم الحبيب المصطفى في الحروب بحيث لا يعتبر طول العداء مبررا للظلم ، وليست الجريمة مبررة للتجاوز في العقاب، مع العلم أن مبدأ المعاملة بالمثل وعدم تجاوز الحد من المبادئ الكلية التي قررها وأكدها الإسلام، يقول تعالى مؤكدا هذا المبدأ: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ يُعْلِمُ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾³ وقال جل شأنه: ﴿وَإِنْ عَاقِبْتُمْ فَعَاقِبُوا يُعْلِمُ مَا عُوَقِّبْتُمْ بِهِ وَإِنْ صَرَرْتُمْ لَهُ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾⁴.
وقال جل ذكره: ﴿إِنْ تَسْخِرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخِرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخِرُونَ﴾⁵

- سبق تخریجه¹

- العلاقات الدولية في الإسلام، مرجع سابق، ص 139²

- سورة البقرة، الآية 194³

- سورة النحل، الآية 126⁴

- سورة هود، الآية 38⁵

كذلك ما حدث في سرية عبد الله بن جحش حينما أرسله النبي صلى الله عليه وسلم ليأتيه بخبر قريش وكان معه فيها سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان اللذان كانا يتعقبان بعيرا لهما فتخلقا في طلبه ولم يلحقا بالسرية، فمررت بالسرية عير قريش وتقاتل القوم فأسر المسلمون أسيرين والعير، وقدم ابن جحش بالعير والأسيرين إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت قريش فداء الأسيرين فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: لا ننديكموها حتى يقدم صاحبنا -يعني سعد وعتبة- فإننا نخشىكم عليهمما فإن تقتلوا هما نقتل أصحابكم، فقدم سعد وعتبة فأفداهما رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم¹. ومن هنا يتضح لنا أن المعاملة بالمثل يحكمها في السيرة النبوية أمور ثلاثة في الابتداء وفي الانتهاء ومن حيث الكيفية .

ابتداء: يعني أنه لا يجوز لل المسلمين معاملة الآخرين بنوع من المعاملة غير المشروعة التي قد تستوجب ردتهم بالمثل.

انتهاء: يعني أنه إذا ارتكب الآخرون أشياء غير مشروعة فيمكن الرد عليهم بالمثل في حدود الفضيلة ومع مراعاة التقوى، وبالتالي لا يجوز أن يؤدي اللجوء إلى المعاملة بالمثل إلى انتهاك حق آخر تحميء الشريعة الإسلامية نفسها كالحق في الحياة مثلاً أو الأمان الذي أعطى للرهائن.

- ابن هشام، السيرة النبوية، 1/1-6¹

من حيث الكيفية: يجب ألا يتجاوز الرد الاعتداء الواقع وإنما يقابله بمثله لا أكثر ولكن يمكن أن يكون أقل، وهذا هو المعروف حاليا تحت اسم مبدأ التناسب¹.

4 - مبدأ الرحمة في حروب النبي صلى الله عليه وسلم:

أكدت السيرة النبوية على التوفيق بين الاعتبارات الحربية والاعتبارات الإنسانية في قوله صلى الله عليه وسلم: "أنا نبي الرحمة أنا نبي الملجمة"² لذلك بحد أن أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية أساسها المكين في طبيعة إرسال النبي صلى الله عليه وسلم وهي الرحمة بدليل قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْنَتْ فَظًا عَلِيًظًا الْقُلُبَ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَعْفِرْ لَهُمْ﴾³، وكذلك قوله جل شأنه:

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾⁴.

فعلا لقد برهن النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه على أن لديه أعظم الرحمات وأرق أنواع الرفق في الحرب منها:

- أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، 245¹

- الترمذى، الشمائى الحمدية، 68²

- سورة آل عمران، الآية 159³

- سورة التوبه، الآية 128⁴

أ – عدم المثلة¹.

ب – عدم الانتقام وعدم استخدام الأسلحة التي تسبب أوجه معاناة غير مفيدة.

ج – عدم الاعتداء على غير المقاتلين .

أساس ذلك قاعدة العدالة التي أمر الإسلام بتطبيقها حتى مع من يبغضه المسلمون، والإسلام بهذا لا يتبنى أبداً قاعدة "ويل للمغلوب" التي طبقتها كثير من الدول والأمم بل يقرر قاعدة عكسية وهي "رحمة وعفو عن المغلوب" وهذا ما تخلّى من فعل الرسول صلّى الله عليه وسلم حينما انتصر على قريش فقال لهم: "ما تظنون أني فاعل بكم؟" قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، فقال: أقول لكم ما قال أخي يوسف لإخوته: ﴿قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾² اذهبوا فأنتم الطلقاء".³

إن المتبع لسيرة النبي صلّى الله عليه وسلم ، يدرك وبحق البعد الحقيقى والخلفاء الروحي الموجود بين قادة وشعوب الدول الإسلامية والقيم والأخلاق النبيلة التي سطّرها الشريعة الإسلامية بأحرف من ذهب، غابت الرحمة والشفقة عن نزارات المسلمين يقتلون ويذبحون بعضهم بعضا دون أدنى شفقة بإخوانهم .

¹ – المثلة أو التمثيل بالجثة لغة: فصل أي عضو عنها وتشويفها، وفي الاصطلاح: قطع أطراف الأسير أو أعضائه كالأذن ولسان والإصبع، ثم يقتلوهم، أو يخلوا سبيلهم

– سورة يوسف، الآية 92²

– أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، مرجع سابق، ص 146-147³

إن أحداثاً كثيرة مرت بالعالم الإسلامي تركت الكثير الكثير من المهام حال مصر وحال ليبيا الشقيقة وو... خير دليل على ذلك .

5—القيمة الإنسانية في التعامل مع قتلى الأعداء:

لقد ظهرت رحمته صلى الله عليه وسلم في حرصه حتى على هؤلاء القتلى وعلى مشاعر ذويهم فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة حتى مع المشركين وهدد المسلمين إن قاموا بذلك فقال: "أشد الناس عذابا يوم القيمة رجل قتل نبي أو قتل نبيا وإمام ضالة ومُمثل من الممثلين"¹

ولعل الذي يطلع على مثل هذه الأقوال والماوف يتعجب من هذه الرحمة النبوية المتناهية، ولكن يزول عجبه إذا عرف المنطلق الذي من أجله حرمت الشريعة الإسلامية التمثيل بجثة إنسان مات ولا يشعر بما يشعر به الأحياء، فإن مرد ذلك إلى النظرة الراقية التي ينظرها الإسلام لكل إنسان مهما كانت ديانته أو درجة فسوقه أو كفره، فالكل في النهاية عباد الله عز وجل وقد كرمهم جميعا وأحسن خلقهم، يؤيد هذا ما رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رب العزة قال: "لا تمثلوا بعادي"². مما أعظم ديننا وما أرقى شريعته.

ومن رحمته وإنسانيته صلى الله عليه وسلم أنه ينهى عن القتل بالجوع والعطش وترك جث القتلى عارية دون موارتها في التراب فإنه يجب حماية أجسامهم من أن يجتل بها حيوان مفترس أو تتحط عليها سباع الطير تمزقها.

- رواه أحمد في مستذه، حديث 3868¹

- رواه أحمد في مستذه، حديث 17593²

ترى هل أعطت المدينة اليوم نموذجاً واحداً للبشرية أرحم ببني الإنسان من محمد ودين محمد صلى الله عليه وسلم .

لقد نهى صلى الله عليه وسلم عن تعذيب الجرحى احتراماً لمعنى الإنسانية، لأن ذلك ليس من حسن القتلة في شيء وإن قعدت قوة المجرح عن المقاومة لا يسوغ قتله ولكن يبقى لپؤسر وبخري عليه أحكام الأسرى لأن القصد من القتال هو كسر شوكة العدو ومنعه من الاعتداء لا كثرة القتل وإفقاء الرجال.

لقد كان الخلفاء الراشدون يأخذون على يد القواد الذين يكثرون من القتل في الأعداء، حيث يروى في ذلك أن سيدنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عزل خالد بن الوليد لكترة قتله للأعداء وقال : "إن في سيف خالد لرهقاً" أي إرهاقاً وشدة بكثرة القتل وكان يسر السرور كلها من الحرب التي لا يكون النصر فيها بقتل أقل عدد ممكن من العدو بل إنه كان يتمنى أن يتم نصر من غير قتل¹.

6 – حقن الدماء عند إعلان الإسلام:

قد يكون قتل الأعداء أمراً حتمياً نتيجة جرائمها السابقة في حق المسلمين ولكن الأخلاق النبوية الرفيعة كانت تتجه لإعطاء العدو فرصة أخيرة إذا أُعلن إسلامه، وكان صلى الله عليه وسلم يقبل إسلام الشخص مهما كان تاريخه العدائي، وليس في هذا إكراه في الدين لأن الأصل في الأمور بالنسبة لهؤلاء أن الحكم بقتلهم قد صار بالفعل وقبول إسلامهم والعفو عنهم بعد صدور هذا

- العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص 140¹

الحكم هو منة من رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم¹، ومن أفضل الأمثلة على ذلك ما رواه مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا من المسلمين إلى قوم من المشركين وإنهم التقوا فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله وإن رجلا من المسلمين قصد غفلته قال - أَيُّ الْرَّاوِي - وَكَنَا نَحْنُ نَخْدِثُ أَنَّهُ أَسَامِي بْنُ زَيْدٍ، فَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقْتَلَهُنَّ فَحَمَّلُوهُ الْبَشِيرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبْرُ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ فَدْعَاهُ فَسَأَلَهُ: مَا قَتْلَتْهُ؟، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ وَقُتِلَ فَلَانَا وَفَلَانَا وَسُمِيَ لَهُ نَفْرَا وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَقْتَلْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرُ لِي، قَالَ: وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدَهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟²

هذا هو منهج نبي الرحمة في حقن الدماء حيث كان ينتهز الفرصة - ولو كانت واهية غير مقنعة - ليرحم بها المقاتل ويغفو عنه، لقد كان هذا تعلينا للأمة كلها وتحذيرا شديدا من القتل في غير محله، بل هو في الوقت نفسه حرص شديد من النبي صلى الله عليه وسلم على تفادي القتل عند أول فرصة تسع

- أخلاق الحروب في السنة النبوية، مرجع سابق، ص 118¹

- رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلَّا الله، حديث 97²

بذلك، مما يؤكد لنا أن القتال في الإسلام أئمّا هو أمر لا يكون إلا عند الحاجة الماسة إليه و متى وجدت أي فرصة للخروج من القتال و حفظ الدماء كان الأحذّ بها هو منهج الإسلام و منهج الرسول صلّى الله عليه و سلم¹.

7_ عرض مبدأ الأمان في مقابل حقن الدماء:

كثيراً ما نرى الأقوياء يتسلطون بقوتهم على ضعفاء العالم فهناك تاريخ عداء قدّس و ثأر موروث عبر الأجيال، فإن المحاذير تصبح متوقعة جداً عند تمكن القوي من الضعيف.

و حين نراجع تاريخ فتح مكة يتوقع بلا ريب انتقاماً شرساً من قريش أولئك الذين ظلموا المسلمين

وعذبواهم وأخرجوهم عن ديارهم وأموالهم، لكننا لم نر هذا الانتقام ولا معشاره، وإنما رأينا رغبة حقيقة حتى قبل إعلان الإسلام، ولعلّ في قصة أبي سفيان خير مثال لم يحقن النبي صلّى الله عليه و سلم يوم فتح مكة دم أبو سفيان فقط و إنما كان مشغولاً بحقن دماء قريش وشعب مكة جميعاً، وما كان أبو سفيان يحب الفخر قال له ابن عباس: (يا رسول الله، إنّ أبو سفيان يحب الفخر، فاجعل له شيئاً)، لم يتردد في قبول ذلك بل انتهز الفرصة وجعل الأمان لأهل مكة جميعاً فقال: (نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق بابه فهو أمن)².

- أخلاق الحروب ، ص 118-119

- ابن القييم، زاد المعاد في هدي خير العباد، فصل في أن مكة فتحت عنوة، 3/110²

لقد كان من الممكن أن يعطي الأمان لأبي سفيان وكفى خاصة وأنه أعمل إسلامه، ولكنه قرر إعطاء فرصة الأمان لشعب مكة، حتى قبل أن يسمع موقفهم من الإسلام، أي عظمة وأي فضل وأي إنسانية . أما زال هناك من يدعى أن الإسلام دين إرهاب وعنف. ليس الأمر يتوقف عند هذا الحد، بل نجده صلى الله عليه وسلم يسارع إلى قبول إنتهاء الحرب حتى قبل قيامها، حيث كان يعرض الإسلام أو الجزية أولاً، فإن أصر العدو على القتال حارب الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يغلق باب المسلامة، فلو رغب العدو في الصلح حتى ولو ظهرت بشائر النصر لل المسلمين كان صلى الله عليه وسلم يقبل الصلح ويقره . وفي غزوة بني المصطلق وعلى الرغم من انتصار المسلمين وأسرهم مائة بيت من بني المصطلق إلا أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم حقن دمائهم وأعتق جويرية بنت الحارث سيد بني المصطلق وتزوجها فقال المسلمين: أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطلقو سراح جميع ما بأيديهم من السبي¹ .

6 – عدم دموية الحروب النبوية:

ما يزيدنا فخرًا أن حروب النبي صلى الله عليه وسلم غير دموية ليس فيها جرائم إبادة ولا جرائم عدوان، بل نجده صلى الله عليه وسلم حريصا على تحنيب القتال ما استطاع إلى ذلك سبيلاً وحتى أثناء القتال كان يحفظ دماء المدنيين ودماء المستكريين على القتال، وبعد القتال كان يغفو إذا ملك ويسامح ويرحم

- ابن هشام، مصدر سابق، 219^{1/3}

إذا غلب، لقد كانت حروبـه صلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ على مـسـتـوـيـ من الرـقـيـ لاـ تـعـرـفـهـ الحـضـارـاتـ الـحـدـيـثـةـ.

لقد بلغ عدد شهداء المسلمين في معاركـهمـ أـيـامـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـعـلـىـ مـدارـ عـشـرـ سـنـوـاتـ كـاـمـلـةـ مـائـيـنـ وـاثـنـانـ وـسـتـوـنـ شـهـيـداـ تـقـرـيـباـ،ـ وـبـلـغـ عـدـدـ قـتـلـىـ أـعـدـائـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـوـالـيـ أـلـفـ وـاثـنـانـ وـعـشـرـونـ قـتـيلـاـ،ـ وـالـمـلـاحـظـ أـنـ هـذـهـ النـسـبـ الضـئـيلـةـ فـيـ مـعـارـكـ كـثـيرـةـ بـلـغـتـ خـمـسـاـ أـوـ سـبـعاـ وـعـشـرـينـ غـزـوـةـ وـثـلـاثـيـنـ سـرـيـةـ أـيـ أـكـثـرـ مـنـ ثـلـاثـ وـسـتـيـنـ مـعـرـكـةـ لـمـنـ أـصـدـقـ الـأـدـلـةـ عـلـىـ دـمـوـيـةـ الـحـرـوبـ فـيـ عـهـدـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ وـمـاـذـاـ لـوـ أـجـرـيـنـاـ مـقـارـنـةـ بـيـنـ قـتـلـىـ حـرـوبـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـتـلـىـ الـحـرـبـ الـعـالـمـيـةـ الـثـانـيـةـ.

7 - الوفاء في الحروب النبوية:

يقول أحد المستشرقين: حـيـاةـ النـبـيـ مـرـآةـ نـقـيـةـ تـعـكـسـ لـنـاـ الـأـخـلـاقـ الـتـيـ تـُكـونـ إـلـإـنـسـانـيـةـ،ـ فـعـلـاـ فـعـنـ اـبـنـ عـبـاســ رـضـيـ اللـهـ عـنـهــ أـنـ أـبـاـ سـفـيـانـ بـنـ حـرـبـ أـخـبـرـهـ أـنـ كـانـ فـيـ بـلـادـ الرـوـمـ فـيـ كـفـرـهـ أـثـنـاءـ صـلـحـ الـحـدـيـثـ أـحـضـرـهـ هـرـقـلـ بـيـنـ يـدـيهـ وـسـأـلـهـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـعـدـمـ وـصـلـتـهـ رـسـالـةـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ وـكـانـ مـاـ سـأـلـهـ عـنـهـ أـنـ قـالـ:ـ فـهـلـ يـغـدـرـ؟ـ فـقـالـ أـبـوـ سـفـيـانـ:ـ لـاـ،ـ فـعـلـقـ هـرـقـلـ قـائـلاـ:ـ وـسـأـلـتـكـ هـلـ يـغـدـرـ؟ـ فـزـعـمـتـ أـنـهـ لـاـ يـغـدـرـ وـكـذـلـكـ الرـسـلـ لـاـ تـغـدـرـ¹.

- رواه البخاري، كتاب التفسير، سورة آل عمران حديث 4278¹

وفي عمرة القضاء بعد صلح الحديبية بسنة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ألفين من أصحابه وحمل معه سلاحاً كثيفاً تحسباً لأي حياد من قريش ولكته كان ينوي دخول مكة بسلاح المسافر فقط ولكن عيون قريش رأت الأسلحة ففزعوا وأرسلت وفداً لاستيضاح الأمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مما قالوه: ^١ يا محمد والله ما عرفناك صغيراً ولا كبيراً بالغدر تدخل بالسلاح الحرم على قومك وقد شرطت ألا تدخل إلا على عهد وأنه لن يدخل الحرم غير السيوف في أغماضها .

هذه شهادة من زعيماء الكفر يقر فيها أنه ما عرف من الغدر من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا في صغر ولا في كبر لذلك كان متعجبًا من حمله صلى الله عليه وسلم للسلاح بعد اتفاقه معهم على دخول الحرم بسلاح المسافر فقط. وهذا دليل آخر يضاف لشخص النبي صلى الله عليه وسلم وأخلاقه الفاضلة .

8 - القيم الإنسانية في تعامله صلى الله عليه وسلم مع الأسرى:

من أربعة عشر قرناً خلت من الزمان وتعاليم الإسلام واضحة جلية في التعامل مع الأسرى، وكان من أهم ما يميز العلاقة الناشئة بين جيش المسلمين وأسير الحرب أن القوة والغلظة التي كان يعامل بها في ساحة القتال أصبحت بالنسبة إليه الآن أمراً لا يباح. إذ أنه قد ألقى درعه وسلم أمره إلينا اختياراً أو جبراً، وهو وضع استوجب أن يعامل بالرأفة باعتباره مغلوباً على أمره، فأصبح كالمسلم الذي لم يرفع سلاحاً في وجه المسلمين. وغاية الأمر أن المسالم من أول الأمر محظوظ قتله، والأسير إن استحق القتل باعتبار ماضيه، أو ترتب على قتله

مصلحة عامة قتل بأمر رئيس الدولة أو من ينوبه في هذا الشأن¹، وتظهر هذه القيم في:

أ - مبدأ حسن المعاملة والرحمة:

دعا الإسلام إلى احترام الإنسان مهما كانت ديناته وعقيدته، ومن البر بالأسير تقوى الله تعالى وهذه صفات الأبرار حيث وصفهم تبارك وتعالى فيقول: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبْهِ مَسْكِينًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لَوْجُوهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾² ، والرسول صلى الله عليه وسلم لم يخرج عن طبيعته الأخلاقية أبداً في أي أمر من أمور حياته، لذا لم يكن مستغرباً أن يتعامل مع أسرى الدولة الإسلامية بنفس الأخلاق النبيلة والآداب الرفيعة، ولم ينظر إليهم مطلقاً على أئمهم كانوا حريصين منذ لحظات على قتله وقتل أصحابه، بل تعامل معهم بطريقة قد تفوق تعامل عموم الناس مع أقاربهم وذوي أرحامهم.

ولعل روعة الأخلاق النبوية تتضح بصورة أكبر إذا قارناها بتعامل الأمم الأخرى مع الأسرى بصفة عامة، وبأسرى المسلمين بصفة خاصة، وللأسف الشديد ما زال هذا التعامل المتدني أخلاقياً هو الذي نراه في واقعنا.

لقد نهى الإسلام عن إلحاق الألم بالضعفاء من أسرى الحرب، وما حدث في واقعة خيبر يوضح هذا المعنى، إذ أنه في أعقاب حصار المسلمين لمدينة خيبر

- د/ محمد رافت عثمان، الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام، ص 199¹

- سورة الإنسان، الآية 7-8²

وانتصار المسلمين على اليهود، وقعت امرأتان يهوديتان أسيرتين في يد بلال بن رياح، فلما أراد بلال تسليمهما إلى مركز القيادة أخذ طريقه بهما وسط الموقع الذي جرى فيه القتال بين المسلمين واليهود وما إن رأى المرأة الأولى جثث القتلى من اليهود حتى أثر ذلك في نفس إحداهما فأجهشت بالبكاء. فلما أن علم المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك لام بلال على ذلك لوما عنيفا قائلا له: هل نزعت منك الرحمة يا بلال حين تمر بامرأتين على قتلى رجاهما.

إن الإحسان إلى الأسرى والرأفة بهم علامة مميزة لعلاقة المسلمين بأسرى الحرب، لذلك كانت القاعدة العامة التي حدّ عليها الرسول صلى الله عليه وسلم في أول غزوة غنم فيها المسلمون أسرى هي: "استوصوا بهم — أي الأسرى — خيراً¹". إن هذه المعاملة الحسنة التي أمرنا بها الرسول صلى الله عليه وسلم للأسرى لم تكن مجرد قوانين نظرية ليس لها تطبيق في واقع الحياة، ولكنها تمثلت في مظاهر كثيرة تنبئ عن قلوب ملائكة الرحمة، وعن مشاعر فاضت بالعطاء والحنان².

لقد روى صلى الله عليه وسلم أصحابه على الرحمة، فقال: "من لا يرحم لا يرحم"³.

- رواه الطبراني في السير، حديث 977¹

- أخلاق الحروب في السنة النبوية، 308²

- رواه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تبارك وتعالى قل أدعوا الله أو أدعوا الرحمن، حديث 6941³

لم يكن حتّى الرسول صلی الله عليه وسلم على العفو عن الأسرى والمن عليهم أمراً خيالياً يُحمل به صورة المسلمين، بل كان أمراً واقعياً أفرز مجموعة من المواقف يعجز المرء عن استيعاب عظمتها، وأجمل ما فيها أَنَّا لم تكن مواقف عابرة حدثت نتيجة ظروف خاصة أو تحت ضغوط معينة، إنما كانت منها ثابتة وسنة ماضية وتشريعاً خالداً استحال أن يجود الزمان بمثلهن. ولنا في أسرى بدر خير دليل بعد استشارة النبي صلی الله عليه وسلم أصحابه في شأن هؤلاء الأسرى فيروي سيدنا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أن أبو بكر قال: ^١ يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان وإنني أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذناه قوة لنا على الكفار وعسى أن يهدى لهم الله فيكونوا لنا عضداً ، فقال رسول الله : ما ترى يا ابن الخطاب؟ فقلت: والله ما أرى ما رأى أبو بكر ولكن أرى أن تمكّني من فلان- قريب لعمر- فأضرب عنقه وتمكّن علياً من عقيل فيضرب عنقه وتمكّن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا هواة للمشركين، وهؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم، فهو في الرسول ما قال أبو بكر ولم يهو ما قال. قلت- أي عمر- وأخذ منهم الفداء. وقد أطلق الرسول صلی الله عليه وسلم بعض الأسرى مقابل ما أطلق المشركون من أسرى المسلمين، وكذلك حديث بنت حاتم الطائي التي أسرت وكانت امرأة جزلة فقالت: ^١ يا رسول الله هلك الوالد وغاب الوافد فامنن على من الله عليك ، قال: " ومن وافقك" ، قالت: عدي بن حاتم، قال: الفار من الله ورسوله، ثم مضى رسول الله صلی الله عليه وسلم وتركها حتى إذا كان بعد الغدر بها وقد يئست فأشار إليها علي بن أبي طالب أن قومي فكلميه ففعلت،

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قد فعلت لا تعجلني بخروج حتى تحدى من قومك من يكون له ثقة حتى يبلغك إلى بلادك ثم آذيني".¹

وهنا نرى بوضوح هذا التعامل الإنساني الرحيم من رسول الله صلى الله عليه وسلم مع هذه الأسيرة حيث لم يرض الرسول صلى الله عليه وسلم لها أن تخرج وحدها منفردة بل طلب منها ألا تتعجل بالخروج، ولما قدم الوفد الذي وجدت فيه بعثتها من الأمان والثقة كساها وأعطها ما يحميها وأعطها أيضاً نفقة تكفيها حتى تصل إلى قومها آمنة وفي راحة وسلامة.

ب - احترام مشاعرهم الإنسانية:

إن الإسلام يرفع من قيمة البشر ويحترم مشاعر الإنسانية احتراماً كبيراً سواء مع المسلمين أو مع غيرهم، لهذا نجد النبي صلى الله عليه وسلم يوجه توجيهات إنسانية راقية لأصحابه بشأن التعامل مع الأسرى من النساء والأطفال وينهى عن التفريق بين الأم وطفلها². حتى أن الفقهاء نبهوا إلى أنه حتى لو رضيت الأم بالتفرق بينها وبين ولدها فإن ذلك لا يجوز لأمرتين: الأولى: أن ذلك وإن بدا للمرأة الآن أنه ليس فيه إضراراً لها فإن هذا الإضرار في الغالب متحقق في جانب الولد، فرعایة لحق الولد في الدفء العاطفي الذي يتحققه وجوده بجوار أمه لا يجوز هذا التفارق.

- ابن هشام ، السيرة النبوية ، 276/5 ، ابن كثير ، السيرة النبوية ، 123/4 - 124¹

- أخلاق الحروب في السنة النبوية ، 316-317²

الثاني: أن المرأة قد ترضي بأمر فيه ضرر لها، ثم يتغير قلبها بعد ذلك فتندم على ما اتخذت من قرار¹

لهذا كان صلی الله عليه وسلم يتعامل بالرفق واللين حتى يشعر الأسير بالأمن والطمأنينة بل كان صلی الله عليه وسلم يرد على أسئلتهم واستفساراتهم وما ذاك إلا لسعة صدره وعمق رحمته التي شملت البشر جميعاً،

فعن أبي أيوب قال: سمعت رسول الله يقول: (من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيمة)²، ولعل قصة أبوأسيد الأنباري تمثل النموذج الفذ في إنسانيته ورحمته صلی الله عليه وسلم، حيث أتى بسيجي من البحرين فصُفِّقُوا فقام رسول الله صلی الله عليه وسلم فنظر إليهم فإذا امرأة تبكي فقال: "ما يبكيك؟" فقالت: بيع ابني فيبني عبس فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم لأبيأسيد: "لتربkin فلتتحمّن به فركب أبوأسيد فحاء به³، نعم لقد رق قلب رسول الله صلی الله عليه وسلم للمرأة الأسيرة وهي تبكي وطلب إحضار ابنتها، فأي رحمة هذه وأي إنسانية؟".

كذلك من المكره أن يفرق بين الأخ وأخيه وأن يفرق بين الأخ وأخته، بل يرى بعض العلماء أن ذلك حرام أيضاً كالتفريق بين الوالدة وولدها الطفل⁴.

- د/ محمد رافت عثمان، مرجع سابق، ص 201¹

² - سنن الترمذى، كتاب السير، باب في كراهة التفريق بين السبى، ط: دار إحياء التراث العربى، بيروت، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، 134/4،

- أخرجه الحاكم حديث 6193 وقال : حديث صحيح الإسناد³

- ابن قدامة، المغى، 467/10-470، النووي، المجموع شرح المذهب، 9/401⁴

ج - توفير الحاجات الضرورية للأسير:

من مفاحر الإسلام الكبرى أنه رغم وقوع الأسير في الأسر فإنه لا يجوز أن يجتمع عليه ذل الأسر وضنك العيش فيه، لذا اهتم الإسلام بتوفير الظروف المعيشية الإنسانية الضرورية للأسرى من إطعام وكسوة وإيواء ورعاية صحية، فضلاً عن إتاحة الفرصة لهم لممارسة معتقداتهم الدينية.

- إطعام الأسير: قال تعالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبَّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾¹ لقد حث الله تعالى عباده المؤمنين على الإحسان إلى أسراهם وإطعامهم لا شيء إلا لله، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُونَكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴾² ، قال الجصاص: "هذه الآية تدل على أن إطعام الأسير المشرك قرية".³

وجاء في حديث عمران بن حصين في القبض على العقيلي، قال العقيلي: يا محمد يا محمد إني جائع فأطعني، وأحسبه قال: وإن عطشان فاسقني، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: هذه حاجتك⁴. قال الشوكاني: في الحديث مشروعية إجابة الأسير إذا دعا وإن كرر ذلك مرات، والقيام بما يحتاج إليه من طعام وشراب. ومعنى قوله "هذه حاجتك" أي حاضرة يؤتى إليك بها الساعة.⁵.

- سورة الإنسان، الآية 8¹

- سورة الإنسان، الآية 9²

- الجصاص، أحكام القرآن 3/471³

- أخرجه مسلم، 11/99⁴

- الشوكاني، نيل الأوطار، 7/147⁵

قال ابن عباس: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه يوم بدر أن يكرموا الأسرى فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداة ولم يكن الصحابة يقدمون للأسرى بقایا طعامهم بل كانوا ينفقون لهم أجود ما لديهم من طعام، ويجعلونهم يأكلونه عملاً بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم، وهذا هو شقيق مصعب بن عمير -رضي الله عنه- يحكي ما حدث له فيقول: كنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي من بدر، فكانوا إذا قدموا غذاءهم وعشاءهم خصوني بالخبز وأكلوا التمر لوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم بنا، ما تقع بيدي رجل منهم كسرة خبز إلا نفحني بها فأستحيي فأردها فيردها عليّ ما يمسها، وأبو عزيز هذا صاحب لواء المشركين بيدر وكان من أشد المشركين على المسلمين¹.

- كسوة الأسرى: كما يجب إطعام الأسير يجب كذلك توفير الملبس اللائق به والذي يرفع عنه ذل الأسر ويسعره بأدミته وحريته ولا ينتقص من كيانه. ومن شواهد ذلك ما أخرجه البخاري من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- قال: لما كان يوم بدر أتى بأسارى وأتى بالعباس ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له فميضاً فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدُّر عليه فكساه النبي صلى الله عليه وسلم إياه².

و جاء في خبر سبي ابنة حاتم الطائي أن النبي صلى الله عليه وسلم عندما منّ عليها كساها وأعطتها ركوبة ونفقة³

- ابن كثير، السيرة النبوية، 2 / 475¹

- رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب كسوة الأسرى، حديث 2846²

- ابن كثير ، مرجع سابق، 4 / 123³

وعندما رد رسول الله -صلى الله عليه وسلم -سي هوازن، كسا رسول الله السجي قبطية قبطية¹.

إن حياء الإسلام وعفته ومكارم أخلاقه تأبى أن يترك الأسرى عراة تنتهاك حرمتهم الإنسانية وتكشف عوراتهم على الناس، والإحسان إلى الأسرى الذين أوصى بهم النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه وأتباعه ينسحب على توفير اللباس الساتر للعورة، الواقي من الحر والبرد تحقيقاً لمعنى الإحسان.²

- **توفير المأوى لهم:** كان المسلمين يجعلون الأسرى في إحدى مكانين إما المسجد أشرف مكان عند المسلمين، وإما بيوت الصحابة وكان المستهدف من إبقاء الأسرى في المسجد أن يرو أخلاق المسلمين وعبادتهم لعلهم يتأثرون بها فيدخل الإيمان في قلوبهم كما حدث مع ثامة بن آثال، وإبقاء الأسرى في منازل الصحابة كان إكراماً كبيراً من المسلمين للأسرى، فعن الحسن البصري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالأسير فيدفعه إلى بعض المسلمين فيقول: "أحسن إليه فيكون عنده اليمين والثلاثة فيؤثره على نفسه".³

د - عدم التمييز في معاملة الأسرى:

- ابن القيم الجوزية، زاد المعاد، 189/2، والقبطية ثوب أليض رقيق من كان يتحذ بمصر، تاج العروس، 300¹/5.

²- جمال عبد اللطيف عطية عبد الخضر، أحكام الأسرى المقاتلين من الكفار في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، سنة 1992، نابلس، ص 104.

- حديث مرسل، الألوسي، روح القرآن الكريم في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، 15/171³

لقد كفلت السنة النبوية للأسرى معاملة طيبة بعيدة عن غضب وشطط المقاتلين في لحظات يكون الغضب والشطط ملء القلب يغلي فيه الدم ، لذلك ألم الإسلام هذا الغضب بإلزام المسلم بإكرام الأسرى تمثياً مع أحص خصائص المسلم وهي الرحمة وقت تكون الرحمة أشد ما تكون بالنسبة لطلبهما ثم منع الإسلام التمييز بين الأسرى حتى لا يميز بين القوي والضعيف والغني والفقير والسيد والعبد.

إن تاريخ المعارك يسطر بالنور ما كان يفعله المسلمون المنتصرون مع أسرابهم، ولعلنا نلمس هذا السمو في معاملة المنتصر لأسرى في غزوة بدر حيث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أتباعه أن يكرموا الأسرى، وكان أن وقع في الأسر العباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمه عقيل بن أبي طالب وأبي العاص بن الربيع زوج بنت النبي صلى الله عليه وسلم، وكانت معاملة كل الأسرى واحدة لا يميز بين أسير وآخر، فالكل متتساو في المعاملة وفي وضعهم كأسرى، وما يروى في هذا الشأن أنه لما أسر العباس لحقه مؤمن وخفف من قيوده لقرباته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلم محمد صلى الله عليه وسلم بالأمر ولم يكن يرى أن يلقى أفراد أسرته أي نوع من المحاباة، فأمر بتحجيف قيود سائر الأسرى على نحو ما كان بالنسبة للعباس¹.

- عبد الحليم محمود، محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، 1/24¹

الخاتمة:

يقول المستشرق البريطاني لين بول ستانلي: كان العفو جوهرة أخرى بالغة الإشاع في شخصية الرسول، إنه الحبيب المصطفى الذي أدبه ربه فأحسن تأدبيه وقالت فيه أمّنا عائشة -رضي الله عنها- (كان خلقه القرآن)¹، كيف لا وهو رسول الإنسانية الذي علمه ربه كيف يكون قلباً يسع العالم ونفساً لا تعرف إلا الحب وخلقها يهدي الحق والخير والفضيلة، علمه كيف يكون رحمة تروي ظمآن أجداب القلوب، كيف لا وهو كما وصفه السيد قطب -رحمه الله- أوجد من فكرة الإسلام شخوصاً، وحول إيمانهم بالإسلام عملاً وطبع من المصحف عشرات من النسخ ثم مئات وألوفاً ولكن لم يطبعها بالمداد على صحائف الورق وإنما طبعها بالنور على صحائف القلوب فلم يترك لكل مدع مجالاً للتشكيك فيه وفي نبوته ورسالته.

¹ - سبق تحريرجه

فهرس المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة - بيروت، 1379، ت: محمد فؤاد عبد الباقي
- ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ت: محمد الشبراوي، ط 2000، دار الكتب العلمية
- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ت: مصطفى عطا، ط دار الكتب العلمية
- ابن كثير، الحافظ أبي الفداء إسماعيل: البداية والنهاية، ت: علي شيري، ط 1، سنة 1988م، دار إحياء التراث العربي
- ابن كثير، السيرة النبوية، ت: مصطفى عبد الواحد، ط : 1971م، دار المعرفة بيروت
- ابن هشام، السيرة النبوية، ط المكتبة التوفيقية، القاهرة، ت: محمد فهمي السرجاني
- ابن قدامة، موفق الدين: المغني على مختصر الخرقى، ضبط وتصحيح عبد السلام شاهين، ط: 1994م دار الكتب العلمية
- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر
- أحمد بن حنبل، المسند، مؤسسة قرطبة، القاهرة

- أحمد أبو الوفا، أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية، ط سنة 2009، دار النهضة العربية
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، دلائل النبوة، ت: عبد المعطي قلعجي، ط، سنة 1985 م، دار الكتب العلمية
- الترمذى، محمد بن بن عيسى : الجامع الصحيح، ت:أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربى
- جمال عبد اللطيف عطية عبد الحضر، أحكام الأسرى المقاتلين من الكفار في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، س 1992 م، نابلس
- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي : أحكام القرآن، ت: محمد صادق القمحاوى ط، سنة 1405 هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت
- الحكم، محمد بن عبد الله أبو عبد الله النيسابوري: المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط:1، سنة 1990 م، دار الكتب العلمية
- راغب السرجانى، أخلاق الحروب في السنة النبوية، مؤسسة إقرأ، ط: 1، سنة 2010
- عبد الحليم محمود، محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم دط (الموسوعة الشاملة)
- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط:2، سنة 1964 م، ت:أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش

- زينب عبد السلام أبو الفضل، عنية القرآن بحقوق الإنسان، ط: سنة 2008م، دار الحديث ، القاهرة
- شهاب الدين ، محمود بن عبد الله الحسني الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت: علي عبد الباري عطية، ط: 1، سنة 1415هـ، دار الكتب العلمية، بيروت
- الشوكاني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، إدراة الطباعة المنيرية
- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبهي : الموطأ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي
- محمد رافت عثمان، الحقوق والواجبات و العلاقات الدولية في الإسلام ، دار الضياء ، القاهرة
- محمد عبد الله دراز، القانون الدولي العام في الإسلام
- محمد مصطفى شحاته، حسن أحمد الشاذلي، العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي ، ط: سنة 1982م، دار الهدى
- النووي، محي الدين بن شرف: الجموع شرح المذهب، حققه وعلق عليه محمد نجيب المطيعي ، مكتبة الإرشاد ، جدة